المشهد السمعي البصري الوطني

يتشكل أهم المتدخلين في المشهد السمعي البصري من الوزارة المكلفة بالاتصال الوصية على القطاع، الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، القطب السمعي البصري العمومي، والذي يتكون من الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، وشركة "صورياد-القناة الثانية"، ومتعاملي القطاع الخاص كقناة "ميدي 1 تي.في"، والإذاعات الخاصة والمتدخلين في القطاع السينمائي.

خلال الفترة المشمولة بالمهمة الرقابية للمجلس الأعلى للحسابات (فترة 2006-2015) وصل الدعم العمومي إلى 11,95 مليار درهم موزع على ثلاثة متدخلين في المشهد السمعي البصري وهم: الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، القناة الثانية، والمركز السينمائي المغربي، وذلك بمعدل سنوي يصل إلى1,33 مليار درهم.

I. ملاحظات وتوصيات المجلس الأعلى للحسابات

أولا. الوصاية وتنظيم القطاع السمعي البصري

1. الوصاية على القطاع السمعي البصري

تشكل وزارة الاتصال الفاعل الأساسي في ميدان تأهيل المشهد السمعي البصري الوطني ويهدف هذا التأهيل إلى إعطاء دفعة لتقوية الإنتاج الوطني السمعي البصري والسينمائي من حيث الكم والكيف، بواسطة مجموعة من الإجراءات المتخذة في اتجاه المؤسسات الأساسية المتدخلة في المجال السمعي البصري والسينمائي (الشبكات التلفزية، إذاعات، المركز السينمائي المغربي). ومن هنا تأتي أهمية المساعدات الممنوحة لهذه المؤسسات من طرف الوزارة (75% من مجموع ميزانية الوزارة لسنة 2014).

أ. وضع دفاتر التحملات وتوضيح مهام المرفق العام

تلتزم الشركات الوطنية للإعلام السمعي البصري (الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، وشركة "صورياد") بمقتضى القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري (فبراير 2005) باحترام دفتر التحملات المعد من طرف سلطة الوزارة الوصية والمصادق عليه من طرف الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري. وتتضمن دفاتر التحملات (المنشورة بمرسوم) شروط تحقيق مهام المرفق العام من طرف هذه الشركات.

ب. إعداد وتطبيق عقود البرامج

ينص الفصل 51 من القانون رقم 77.03 سالف الذكر على أن الدولة تبرم عقود برامج سنوية أو لسنوات متعددة مع الشركات الوطنية تحدد بموجبها الأهداف المتوخاة والوسائل اللازمة للاستجابة للالتزامات، وخاصة التغطية الوطنية، والمعايير الدولية، والتزامات المحتوى، والالتزامات التي ترتبط بتوريد الخدمات المشتركة مع طبيعتها الوطنية في مجال الإعلام والتربية والثقافة أو البرامج الجهوية، وعلى أن التمويل الممنوح يجب أن يطابق الكلفة الفعلية الناجمة عن احترام الالتزامات.

ولهذا الغرض أعدت الوزارة منذ سنة 2006، لحساب الحكومة، عقود برامج مع الشركات الوطنية للسمعي البصري العمومي: عقدين مع الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة للفترتين 2006-2008 و2009-2011، وعقد برنامج واحد مع شركة "صورياد" للفترة 2010-2012. ولتقييم وتتبع تطبيق هذه العقود البرامج، تقوم لجنة التتبع برئاسة وزارة الاقتصاد والمالية بالتأكد من التطبيق الفعلي لعقود البرامج وتقييم حصيلتها.

2. تنظيم القطاع

يدخل تنظيم القطاع السمعي البصري ضمن اختصاصات الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري المنظمة بالظهير الشريف رقم 1.02.212 بتاريخ 31 غشت 2002 والقانون رقم 77.03 سالف الذكر.

وتتأكد الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري من مدى احترام الفاعلين في مجال الاتصال السمعي البصري العام والخاص لالتزاماتهم طبقا لما هو محدد في القوانين التنظيمية للاتصال السمعي البصري.

وهكذا تقوم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بتعاون مع الوكالة الوطنية لتقنين الاتصالات بتحديد موجات الراديوكهربائية للفاعلين في مجال الاتصال السمعي البصري.

- **إتاوات استعمال الموجات الراديوكهربائية: ضرورة إعادة النظر في طريقة الاحتساب**

حددت الإتاوات المستخلصة على استعمال الموجات الكهربائية بموجب قرار لوزير الصناعة والتجارة والتقنيات الحديثة رقم 08-623 بتاريخ 26 مارس 2008.

إن النظام الحالي لاحتساب الإتاوات لا يأخذ بعين الاعتبار البعد الجغرافي للجهة المستهدفة، والعامل الاقتصادي، والساكنة المعنية، وشساعة المنطقة الجغرافية، وعرض الموجة المستعملة.

ومن أجل إحداث توازن بين الجهات يجب تغيير طريقة الاحتساب بهدف:

- تشجيع الفاعلين على تغطية الجهات البعيدة، صعبة الولوج وذات إمكانيات اقتصادية ضعيفة؛
- استفادة عدد كبير من المغاربة من ايجابيات تحرير القطاع السمعي البصري؛
- الأخذ بعين الاعتبار للمتغيرات التكنولوجية في مجال الراديو، والتلفزيون الرقمي الأرضي.

ثانيا. المخطط الوطني الانتقالي للتلفزة الرقمية الأرضية

يعد الانتقال الى التلفزة الرقمية الأرضية مرحلة مهمة في التطور التقني للمشهد السمعي البصري الوطني وتغييرا عميقا لهذا الأخير.

1. بث التلفزة الرقمية الأرضية: البنيات المحدثة

منذ سنة 2006، شرع القطب السمعي البصري العمومي في القيام باستثمارات قصد اقتناء معدات البث الرقمية، مما جعل نسبة تغطية الساكنة المغربية بالتلفزة الرقمية ترتفع إلى 85% (عند نهاية سنة 2014).

وبهدف احترام تعهداتها بالحد من البث التناظري الأرضي بتاريخ 2015/06/17، اتخذ القطب العمومي السمعي البصري عدة إجراءات بهدف تغطية التراب الوطني بالتلفزة الرقمية نذكر من بينها:

- تشخيص الاختيارات التقنية لاستعمالها: (نظام التشفير التلفزيMPEG-2 المستعمل في الشبكات التلفزية SDTV ، وMGPEG-4 لقنوات مستعملي التلفزة عالية الجودة HDTV SDTV ، ونظام تشفير التلفزيون)، مع الأخذ بعين الاعتبار قطب التوزيع العمومي وتكلفة قنوات الاستقبال؛
- اختيار مواقع توزيع التلفزة الرقمية الأرضية في المدن الكبرى سنة 2006، وإطلاق باقة من القنوات الرقمية؛
- استعمال بنيات القناة الثانية المطابقة لشبكة توزيع التلفزة الرقمية الأرضية؛
- تكوين مهندسين وتقنيين في ميدان التلفزة الأرضية الرقمية.

2. استقبال التلفزة الرقمية الأرضية: تأخر في الحملة التحسيسية وفي تجهيز الأسر المغربية

رغم التقدم الحاصل في توزيع التلفزة الرقمية الأرضية، لوحظ تأخر كبير في تجهيز الأسر المغربية بمستقبل التلفزة الرقمية، ذلك أن نسبة الأسر المتوفرة على مستقبِل رقمي، ارتفعت من 4,20% سنة 2011 إلى 21,7% سنة 2013 (1,16% من الأسر تستقبل التلفزة عبر تقنية ADSL سنة 2013).

ومن أجل تمويل المخطط الانتقالي نحو التلفزة الرقمية وعلى الخصوص تمكين الأسر المغربية من اقتناء مستقبل VRLD، اختارت الوزارة استيراد أجهزة الاستقبال.

وتجدر الإشارة أن نسبة الأسر المغربية التي تستقبل التلفزة عبر الأقمار الصناعية بلغت 93% سنة 2013، أما استقبال القنوات الهيرتزية فقد عرف انخفاضا ملحوظا إذ مرت نسبته من 86,3% سنة 2006 إلى 30% سنة 2013.

إن اللجنة الوطنية، عند وضعها للمخطط الوطني الانتقالي نحو التلفزة الرقمية، قد خصصت جزءا من المخطط لحملة تواصلية لمواكبة وضع المخطط على أرض الواقع. لكن هذه الحملة لم تنطلق في وسائل الاعلام إلا يوم 30 أبريل 2015، في حين أن التاريخ النهائي لإطلاق التلفزة الرقمية كان محددا في 17 يونيو 2015.

ثالثا. تمويل المشهد السمعي البصري الوطني

يتم تمويل القطب السمعي البصري العمومي والسينما عبر أربعة مصادر: الميزانية العامة، وصندوق النهوض بالمشهد السمعي البصري وبالإعلانات وبالنشر العمومي، وضريبة تنمية المشهد السمعي البصري الوطني، وعائدات الإشهار.

وقد حصلت الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة خلال الفترة ما بين 2006 و2015 على 10,5 مليار درهم، بنسبة 88% من الدعم العمومي، مقابل 430 مليون للقناة الثانية و995 مليون درهم للمركز السينمائي المغربي.

ويتميز هذا الدعم بأهمية نسبة دعم الميزانية العامة 50,90%، متبوعا بدعم رسم النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني بنسبة 24,13%، ثم صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري وبالإعلانات وبالنشر العمومي بنسبة 20,59%. إضافة الى دعم وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية ووكالة الجنوب على التوالي بنسب 3,96% و0,42%.

1. صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري وبالإعلانات وبالنشر العمومي

➢ كثرة المستفيدين وانخفاض في الموارد

يعتبر صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري وبالإعلانات وبالنشر العمومي المحدث سنة 1996 الأداة المهمة لتنمية القطاع السمعي البصر ي والنهوض بالإنتاج الوطني عبر:

- منح إعانات ومساعدات لإنتاج البرامج والمشاريع،
- المساهمة في رؤوس أموال المؤسسات العمومية للتوزيع الإذاعي وإنتاج أعمال سينمائية.

وتتكون موارد الصندوق من:

- 40% من منتوج الضريبة المستخلصة للنهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني،
- الضريبة السنوية على الإشهار.

وقد ارتفعت مداخيل هذا الصندوق سنة 2014 الى 375 مليون درهم مقابل 266 مليون درهم في سنة 2013، في حين بلغت مصاريف الصندوق 333 مليون درهم في سنة 2014 مقابل 161 مليون درهم في سنة 2013. وقد استفادت منها الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة بصفة رئيسية (69%)، متبوعة بالمركز السينمائي المغربي (27,6%)، ثم وكالة المغرب العربي للأنباء (2,58%).

➢ توسيع دعم الصندوق الى أنشطة أخرى ومستفيدين آخرين

كان هدف الصندوق، عند إنشائه وفقا لقانون المالية لسنة 1996-1997، دعم النهوض بالفضاء السمعي البصري عن طريق إعانات مباشرة للقطاع ومساهمات في رأس المال اللشركات الوطنية العاملة في الميدان. ورغم محدودية موارده، تم توسيع مجال تدخل صندوق الدعم لتنمية المشهد السمعي البصري، حيث صار منذ يناير 2008 بإمكان التكوين في مجال الإعلام من الاستفادة من تمويل الصندوق بعد تعديل مقتضيات الفصل 44 من القانون المالي رقم 8.96 للسنة المالية 1996-1997.

ومنذ فاتح يناير 2013 صار الصندوق يسمى " صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري وبالإعلانات وبالنشر العمومي". ويمول بالخصوص:

- مصاريف الدراسات العامة وحملات التواصل؛
- دعم شركات إنتاج الأعمال السمعية البصرية والسينمائية؛
- إعانات لرقمنة وعصرنة وبناء قاعات السينما؛
- إعانات للمهرجانات السينمائية.
- مصاريف الإعلانات والنشر للإدارات العمومية والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية والمحاكم.

➢ انخفاض مستمر لموارد الصندوق منذ سنة 2005

منذ سنة 2005 عرفت موارد الصندوق انخفاضا مستمرا، حيث مرت من 510 مليون درهم سنة 2005 إلى 375 مليون درهم سنة 2014 أي بنسبة انخفاض بلغت 26%.

ويوضح الرسم البياني التالي مداخيل الصندوق من سنة 2001 إلى سنة 2014.

إن المنحى التراجعي لمداخيل الصندوق، بموازاة مع إعادة هيكلة أشطر الاستهلاك التي يحتسب على أساسها رسم النهوض بالمشهد السمعي البصري الوطني، بالإضافة إلى الإعفاءات المقررة وتوسيع المستفيدين من مصاريف الصندوق، جعل هامش المناورة لدى وزارة الاتصال محدودا في سياستها للنهوض بالمشهد السمعي البصري الوطني.

➢ تدبير موارد الصندوق

لم تنجز الوزارة الوصية الدراسة المقررة إنجازها بمقتضى الفصل 15 من الاتفاقية الإطار بين الدولة والشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة والذي ينص على أن الدولة تلتزم بإنجاز سنة 2006 دراسة حول مراجعة القاعدة ومعدل ضريبة تنمية المشهد السمعي البصري وذلك قصد الرفع من مداخيل الصندوق بنسبة 20% ابتداء من سنة 2007.

لا تتوفر الوزارة على المعلومات بشأن الموارد الواجب استخلاصها كل شهر فيما يتعلق برسم النهوض بالفضاء السمعي البصري والرسم على الإشهار. حيث أن الخازن الوزاري يرسل شهادات الموارد والتي تحتوي على مبالغ شمولية لا تميز المبالغ بحسب الجهاز المكلف بالاستخلاص وبحسب الشهر المعني.

زيادة على ذلك، لا تتوفر الوزارة على خلية خاصة لتتبع مداخيل الصندوق حتى تتمكن من تلافي المشاكل الخاصة بالتأخير في استخلاص أو عدم استخلاص الرسمين وتكلف اطارا واحدا للقيام بهذه المهمة.

➢ ضعف استخلاص رسم النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني

بناء على الفصل 10 من قانون المالية لسنة 2010، والقرار المشترك لوزير المالية ووزير الاتصال رقم 2044.10، يتعين على محصلي مداخيل الضريبة عند نهاية كل شهر الذي يلي شهر استخلاص الموارد، الدفع إلى الخزينة العامة، مجموع حصيلة الرسم المستخلصة. وفي حالة عدم دفع حصيلة الرسم سالف الذكر في الآجال المحددة يصدر وزير الاتصال أمرا بالمداخيل على أساس المداخيل المحصلة في نفس الشهر من السنة الفارطة.

وقد لوحظ بهذا الخصوص تأخر في استخلاص هذا الرسم وعدم تطبيق علاوات التأخير.

➢ تأخير في تحديد طرق دفع الموارد المحصلة للخزينة من طرف الاجهزة المكلفة بالتحصيل

تتكون الأجهزة المكلفة بتحصيل رسم النهوض بالمشهد السمعي البصري من المكتب الوطني للكهرباء والماء، ووكالات توزيع الماء والكهرباء، والشركات المفوض لها توزيع الماء والكهرباء (ليديك، ريضال، أمانديس).

ولا تقوم بعض هذه المؤسسات بتحويل مبالغ الضريبة المستخلصة إلى الصندوق داخل الآجال المحددة طبقا للقوانين الجاري بها العمل، لا سيما الفصل 16 من قانون المالية لسنة 1996-1997 والقرار المشترك لوزير المالية ووزير الاتصال سالف الذكر. ذلك أن الفصل الأول من هذا القرار ينص على أن المكلفين باستخلاص الرسم الخاص بتنمية القطاع السمعي البصري ملزمون بالدفع للخازن الوزاري وعلى أقصى تقدير آخر الشهر الموالي لشهر استخلاص الرسم، المنتوج المستخلص بالنسبة للشهر المعني بما في ذلك الضريبة على القيمة المضافة. وهكذا، لا تقوم عدد من هذه الأجهزة بالدفع الشهري للموارد المستخلصة وفي الآجال القانونية؛ وهو حال المكتب الوطني للكهرباء والماء، ووكالة التوزيع بمراكش ووكالة التوزيع بالجديدة.

➢ التأخير في إعداد أوامر التحصيل

من أجل تصفية الرسم، يتعين على الخازن الوزاري إرسال المبالغ المصرح بها من طرف المكلفين بالتحصيل إلى الآمر بالصرف. لكن في الواقع، يقوم هذا الأخير باستخلاص الرسم دون الإخبار الشهري للوزارة مخالفا بذلك القرار المشترك لوزير الاقتصاد والمالية ووزير الاتصال المشار إليه أعلاه.

وهكذا يكتفي الخازن الوزاري بالإرسال المتأخر لشهادات المداخيل، كما هو الشأن بالنسبة لسنة 2014، حيث لم يرسل شهادات التحصيل لسبعة أشهر (من يناير إلى يوليو) إلا بتاريخ فاتح أكتوبر 2014. ويتم أحيانا تجميع أوامر التحصيل لعدة أشهر بعد السنة المعنية بالتحصيل. وقد حصل هذا بالنسبة لسنة 2010 إذ تم إرسال جميع أوامر التحصيل المتعلقة بها في شهر اكتوبر من سنة2011. ورغم ذلك، لم تصدر وزارة الاتصال أوامر التحصيل على أساس مداخيل نفس الشهر من السنة الفارطة، أو على أساس المعدل الشهري للمداخيل المحصلة في السنة الفارطة، كما ينص على ذلك القرار المشترك رقم 2044.10.

➢ غياب تطبيق الزيادات عن التأخير

رغم التأخير المتكرر في استخلاص الرسوم من طرف أجهزة التحصيل، وكما تم تبيان ذلك سالفا، لم يعمل الخازن الوزاري باحتساب وتصفية الزيادة عن التأخير والمحددة في نسبة 0,5 % عن كل شهر أو جزء من شهر إضافي، والواجب احتسابها وتصفيتها بمبادرة من الخازن الوزاري كما هو منصوص عليه في الفصل 5 من القرار المشترك رقم 2044.10؛ وعلى سبيل المثال لم تحتسب أية زيادة خلال سنة 2015. رغم التأخير المسجل في استخلاص هذه الرسوم.

2. الإشهار السمعي البصري

يعتبر الإشهار مصدرا مهما لتمويل الشركات الوطنية السمعية البصرية العمومية. وقد شكل خلال سنة 2014 نسبة 93% من موارد "صورياد- القناة الثانية" و10% من موارد الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة. هذا ويتميز سوق الإشهار بتمركز المستشهرين والقطاعات التي ينتمون اليها.

➢ غياب دراسة حول قطاع الإشهار السمعي البصري

بناء على الفصل الأول من المرسوم رقم 2.06.782 بتاريخ 11 مايو 2008 المحدد لتنظيم واختصاصات وزارة الاتصال، تقوم هذه الأخيرة بإعداد وتنفيذ السياسة الحكومية في مختلف ميادين قطاع الاتصال بما فيها الإشهار. وتجدر الإشارة إلى أنه لم تقدم الى المجلس أية دراسة تخص قطاع الإشهار.

➢ سوق الإشهار: تطور ملموس للملصقات والإذاعة

عرفت الاستثمارات الخامة للإشهار من سنة 2006 إلى سنة 2010، حسب كل نوع من وسائل الاتصال ارتفاعا ملحوظا بالنسبة لكل من الملصقات والإذاعة، حيث انتقلت حصة الإشهار بواسطة الملصقات من 27% سنة 2012 الى 29% سنة 2015. أما حصة الإشهار بواسطة الإذاعة فقد انتقلت من 16% سنة 2012 الى 27% سنة 2015. وعلى العكس من ذلك، عرفت حصة التلفزة تراجعا مهما من 33% سنة 2012 الى 28% سنة 2015.

في نفس الإطار، تجدر الاشارة الى ارتفاع حصة الإشهار عبر شبكات الانترنت، حيث بلغت نسبة الارتفاع 14% سنة 2011 و16% سنة 2012 و19% سنة 2013.

ولا تستفيد الشركات الوطنية السمعية البصرية العمومية من ديناميكية سوق الإشهار عبر شبكات الانترنت.

رابعا. الشركات الوطنية السمعية البصرية العمومية

أبرمت الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وشركة "صورياد-القناة الثانية" عقود برنامج حددت بموجبها التزامات كل طرف من أجل تنفيذ مقتضيات دفاتر التحملات التي من ضمنها التزامات المرفق العمومي للشركتين معا.

1. القطب السمعي البصري العمومي: في انتظار التجسيد منذ سنة 2006

في إطار إحداث القطب السمعي البصري أصدر المجلس الأعلى السمعي البصري الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري رأيا ينص على تقريب مختلف مكونات المشهد السمعي البصري العمومي بهدف تجميعها في إطار قطب واحد متنوع ومتكامل، مع تثمين الاستفادة من مكتسبات الفاعلين الموجودين.

وشدد الرأي على كون إعادة التنظيم المرتقبة يجب أن تمر عبر مراحل لضمان فرص أكبر للنجاح. ويتعلق الأمر بداية بإحداث جهاز مديري موحد للمراقبة، وذلك بتعيين رئيس مشترك للشركتين، يتوفر على سلطة التوجيه والتنسيق والتحكيم، مع حفاظ الشركتين على خصوصيتهما وهويتهما الإعلامية. وتهدف إعادة التنظيم هذه الى إحداث شركة "هولدينج".

وبعد 10 سنوات لم يتم إحداث القطب العمومي السمعي البصري كما اقترحته، فرغم توفرهما على رئيس واحد تعمل الشركتان بدون تكامل فعلي، مع ملاحظة عدة اختلالات في تنسيق الأنشطة وتظافر الجهود.

2. الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة

أبرمت الدولة والشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة عقدي برنامج يشملان فترتي 2006-2008 و2009-2011. ويحدد العقدان التزامات الطرفين ومدة الإنجاز وإحداث هياكل للمراقبة.

أ. العقد البرنامج لفترة 2006-2008

➢ عدم احترام تقرير لجنة المتابعة لمتطلبات عقد البرنامج

أصدرت لجنة المتابعة المنصوص عليها في الفصل 16 من العقد البرنامج تقريرا وحيدا بخصوص التقدم المحرز في أبريل سنة 2010 بعد نهاية عقد البرنامج بأربعة أشهر، في حين ينص الفصل 16 من العقد البرنامج على أن " لجنة المتابعة تقوم بإرسال تقرير سنوي حول التقدم المحرز للأطراف الموقعة على العقد البرنامج. حيث اكتفى التقرير بجرد منجزات الشركة الوطنية بدل فحص الفجوات بالمقارنة مع الفرضيات المعتمدة والتي لها آثار مهمة على إنجاز أهداف الشركة وأدائها كما ينص على ذلك الفصل 16 من العقد البرنامج السالف الذكر. ولم تبدي اللجنة أي رأي بخصوص التجاوزات في برنامج الاستثمار الذي وصل الى 254 مليون درهم الى غاية نهاية 2008 (وهو ما يمثل تجاوزا بنسبة 60%). وقد كان يجب أن تظهر هذه المعطيات من خلال التقرير السنوي للجنة المتابعة التي نص عليها الفصل 16 من عقد البرنامج، وذلك بهدف إثارة انتباه الطرفين وإيجاد الحلول في الوقت المناسب.

➢ عدم تعديل وضعية الموارد والتكاليف

ينص الفصل 14 من عقد البرنامج على أنه "في حالة ما إذا حققت الشركة الوطنية موارد ذاتية تفوق ما هو مبين في الجدول المرفق 17، تقوم اللجنة بفحص ترتيبات تعديل وضعية موارد وتكاليف الشركة". وبالرغم من أن الموارد الذاتية للشركة قد عرفت، خلال هذه الفترة، تحسنا إجماليا يقارب 17% بالموازاة مع تحسن في مداخيل الإشهار، ومداخيل الرسم على تنمية القطاع السمعي البصري، فإنه لم يطرأ أي تعديل لوضعية موارد وتكاليف الشركة.

ب. العقد البرنامج لفترة 2009-2011

➢ عدم وثوقية توقعات الميزانية

التزمت الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة في إطار العقد البرنامج بالمحافظة وتحسين التغطية التناظرية بميزانية قدرها 39 مليون درهم خلال الفترة 2009-2011 بما أنه سيتم التخلي عن هذه التغطية سنة 2015.غير أن الشركة تجاوزت التزامات العقد البرنامج في إطار تجديد تجهيزات الإرسال التناظري، وبلغت نسبة التجاوز في بعض الحالات نسبة 300 % مقارنة بالأهداف، علما بأن هذا النوع من الإرسال سيتم التخلي عنه وكان يجب إخضاعه للصيانة فقط بدل القيام باستثمارات كبيرة بخصوصه.

➢ التزامات غير منجزة أو منجزة بشكل جزئي

ينص عقد البرنامج على تنظيم عملية المغادرة الطوعية خلال الربع الأول من سنة 2010 لصالح موظفي الإذاعة والتلفزة المغربية سابقا، بالنسبة لـ350 مستخدما بتكلفة تقدر بـ125 مليون درهم وبربح مادي قدره 65 مليون درهم سنويا انطلاقا من سنة 2010. وقد كان من المفترض أن يتم تمويل هذه العملية عن طريق القروض البنكية.

تجدر الإشارة الى أن هذه العملية عرفت تأخرا كبيرا فاق السنتين ونفذت على جزأين: الأول في يونيو 2012 بكلفة 52,9 مليون درهم، والثاني في دجنبر 2012 بكلفة 10,4 مليون درهم؛ أي بكلفة إجمالية قدرها 63,3 مليون درهم تم تمويلها عن طريق منحة وزارة المالية. وقد أسفرت هذه العملية عن مغادرة 86 مستخدما فقط بدلا من 350 التي كانت مقررة في البداية.

إن بعض الالتزامات التي كانت محددة في عقد البرنامج لم تنفذ إلا جزئيا من طرف الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة رغم منح كامل الاعتمادات المخصصة لتنفيذها. ويمكن الإشارة في هذا الصدد إلى الالتزام المتعلق بـ"تفعيل المرجع المتعلق بالوظائف والمؤهلات الخاصة بمجموع المهن السمعية البصرية".

➢ التزامات غير مجدولة

سجل المجلس الأعلى للحسابات أن بعض إنجازات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة خلال الفترة ما بين 2009 و2011 لم تكن مقررة في عقد البرنامج، ونذكر على سبيل المثال حالة اقتناء أرض عارية بمبلغ 20 مليون درهم، وأرض في مركب "تكنوبوليس" بمبلغ 36,1 مليون درهم من أجل بناء مقر جديد.

ج. ملاحظات أخرى

➢ عدم مسك محاسبة تحليلية

حسب المادة 51 من القانون 77.03، يجب أن يتناسب التمويل الممنوح في إطار عقد البرامج مع التكلفة الفعلية الناتجة عن احترام الالتزامات. إلا أنه لوحظ بأنه قد تم إبرام عقود البرامج دون أن تكون للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة محاسبة تحليلية تمكنها من تقييم الكلفة الفعلية لالتزاماتها.

وعلى الرغم من أن مسك المحاسبة التحليلية تبقى من التزامات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة في إطار عقدي البرامج (2006-2008 و2009-2011)، فلم يُشرع في تنفيذ المشروع إلا في نونبر 2014. و تجدر الاشارة الى أن تقرير لجنة متابعة العقد البرنامج 2009-2011 المنجز في يوليوز 2012 أشار الى "البدء في انشاء نظام المحاسبة التحليلية - المحور الأول تم وضعه بالنسبة للإنتاج السمعي البصري الخارجي"

تجدر الإشارة إلى أنه وفي غياب محاسبة تحليلية مفعلة على صعيد الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، فإن تقديرات الكلفة الفعلية لدفتر التحملات وتقدير كلفة الالتزامات للشركة تبقى تقريبية.

➢ تأخر في إنشاء القناة البرلمانية والقناة المخصصة للعائلة والطفل

يعرف إنشاء القناة البرلمانية والقناة المخصصة للعائلة والطفل تأخرا، رغم أن دفتر التحملات الذي يجمع بين الدولة والشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة الموقع سنة 2012 يوضح في مادته السادسة بأن الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة تقدم خدمة تلفزية متنوعة من هذا النوع من القنوات الموضوعاتية.

كما تشير المادة 7 من نفس دفتر التحملات في ما يتعلق بالخدمات المتعاقد بشأنها، بأن الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة ستبرم، تحت إشراف السلطة الحكومية المكلفة بالاتصال، اتفاقيات مع البرلمان والسلطة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان، توضع بموجبها رهن إشارة البرلمان الوسائل التقنية اللازمة من أجل إنشاء قناة خاصة بالنشاط البرلماني طبقا للقانون رقم 77.03. وتضيف هذه المادة بأن خطها التحريري وتدبيرها يبقيان تحت المسؤولية الحصرية للبرلمان.

➢ الاعتماد المتزايد على المنح المقدمة من طرف الدولة

تعاني الشركة الوطنية من صعوبات مالية متعلقة بنموذجها الاقتصادي الذي يؤثر سلبا على أدائها، حيث أشار تقرير مراقب الدولة الذي قدم خلال المجلس الإداري المنعقد بتاريخ 30 يونيو 2015 إلى أن الصعوبات المالية للشركة تجلت في انخفاض رقم المعاملات واللجوء الشبه الهيكلي للقروض البنكية وأهمية الذمم المدينة والديون.

وقد عرف رقم المعاملات المنجز من طرف الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة تراجعا منذ سنة 2010، إذ انتقل من 916 مليون درهم إلى 597 مليون درهم سنة 2015. وتتأرجح نسبة العائدات الخاصة المنجزة من طرف الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة ما بين 33 في المائة سنة 2010 و37 في المائة سنة 2015 من مجموع العائدات.

تجدر الاشارة الى أن رقم المعاملات المنجز من طرف الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة لا يغطي حتى تكاليف الاستغلال التي مثلت ضعف رقم المعاملات تقريبا خلال الفترة الممتدة بين سنتي 2009 و2015. وقد بلغت هذه التكاليف 1402 مليون درهم مقابل رقم معاملات قدره 597 مليون درهم سنة 2014. وتفسر هذه الوضعية بضعف العائدات الخاصة بالإشهار، التي لم تتعد 169 مليون درهم سنة 2015، وأهمية تكاليف الموظفين البالغة 520 مليون درهم في نفس السنة.

➢ تعطيل دينامية إبرام عقود البرامج منذ سنة 2012

أبرمت الدولة عقدي برنامج مع الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة يتعلقان بالفترتين 2006- 2008 و2009-2011. ويوضح أخر عقد برنامج في مادته الثالثة بأن الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة ستقدم قبل نهاية 2011 مشروع عقد برنامج للفترة ما بين 2012 و2014. وفي هذا الصدد، فإن المذكرة التوجيهية العامة من أجل إبرام عقد برنامج جديد لم يصادق عليها المجلس الإداري إلا بتاريخ 29 نونبر 2012 بعد دراستها والمصادقة عليها من طرف لجنة الاستراتيجية والاستثمار. وقد عقدت اجتماعات تحضيرية ابتداء من نونبر 2012 من أجل تقدير تكلفة المشاريع المتعلقة بالقنوات والإذاعات، من جهة، حيث بلغ المبلغ المقترح من طرف الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة 1,6 مليار درهم سنويا، ولمناقشة التدرج والتوجهات الكبرى للسلطات العمومية في وضع التزامات دفتر التحملات الجديد، من جهة أخرى.

إلا أنه، منذ سنة 2012 وإلى غاية تاريخ نهاية مهمة المجلس الأعلى للحسابات لم يتم توقيع أي عقد برنامج بين الدولة والشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة.

3. "القناة الثانية – صورياد"

أ. تفعيل دفتر التحملات وعقود البرامج

لم تبرم الدولة مع "صورياد" إلا عقد برنامج واحد لفترة 2010-2012 (بالتزامن مع بدء تنفيذ دفتر التحملات الثاني) مع مساهمات مالية ممنوحة قدرها 80 مليون درهم سنة 2010 و55 مليون درهم سنة 2011 و35 مليون درهم سنة 2012.

وتجدر الإشارة بأن الدولة قدمت لـ"صورياد" منحا في غياب عقود برنامج. ويوضح الجدول التالي السنوات والمبالغ المرتبطة بها:

السنة	2006	2007	2009	2013	2014
المبلغ بآلاف الدراهم	80.000	80.000	50.000	45.000	45.000

المرجع: وزارة الاتصال و"صورياد"

➢ تقييم عقد البرنامج

أبرمت الدولة مع "صورياد" عقد برنامج واحد ينظم الفترة الممتدة ما بين سنة 2010 وسنة 2012 والذي ينص على أن التزامات الدولة تناهز 170 مليون درهم.

ويسجل المجلس الأعلى للحسابات بأن بعض التزامات "صورياد" لم تتحقق خاصة فيما يتعلق بالاستثمارات (التي لم تنجز إلا في حدود 52,3 في المائة)، وعملية المغادرة الطوعية (المنجزة في حدود 41,3 في المائة) وكذلك الواجب المتعلق بحذف الخصم الممنوح من طرف وكالة الإشهار لـ"صورياد" للمعلنين الإشهاريين بدون تشاور مع القناة،

الأمر الذي يثير خطر عدم ضبط هذه الأخيرة لرقم معاملتها. وكانت هذه القضية موضوع ملاحظة من طرف المجلس الأعلى للحسابات خلال مهمة مراقبة تدبير "صورياد" سنة 2009.وقد قيم المجلس الخصم الممنوح من طرف الوكالة من سنة 2004 إلى سنة 2007 ب 52,7 مليون درهم، أي ما يعادل 31,6 في المائة من الناتج الصافي المحاسبي للسنوات المالية المعنية.

➢ تأثير دفتر التحملات الجديد

تم تقييم التأثير الذي أحدثه بدء العمل بدفتر التحملات خلال سنة 2012 داخليا من طرف "صورياد" سواء على مستوى التكلفة "الإضافية" وكذا في شقه المتعلق بالتأثير على إرادات القناة. وحدد مبلغ هذا التقييم العجز الكلي في الإرادات المتعلقة بالإشهار في مبلغ " 190 مليون درهم.

ويلاحظ، وفقا لتقرير لجنة التتبع بأن عددا من الالتزامات قد تم تجاوزها على نطاق واسع من طرف "صورياد" مع نسب إنجاز تبقى أعلى من 100 في المائة. مما يبين بأنه رغم فرض دفتر التحملات لبرمجة معينة للقناة، فأن بعض هذه "الالتزامات " تجذب المشاهدين وتصبح فعلا جزءا من الأنشطة "العادية " للقناة مثل السلسلات والمسلسلات والأفلام الوثائقية مع إعطاء أسبقية البث لصالح الإنتاج الوطني (هذه الالتزامات تم تجاوز العتبات المحددة في دفتر التحملات من طرف "صورياد")

ب. تجهيزات قديمة وتمويل شبه حصري من مداخيل الإشهار

عرفت استثمارات "صورياد" تأخرا في ما يتعلق بالمركز المخصص للإنتاج والنقل والبث، حيث أن كثيرا من المعدات التي توجد حاليا بحوزة "صورياد" تم اقتناؤها منذ ما يزيد عن 12 سنة في المعدل (جهاز مراقبة الإنتاج، جهاز مراقبة مرحلة ما بعد الإنتاج، جهاز مراقبة الدبلجة، تجهيزات تقنية من أجل تنفيذ برامج الأخبار، وكذا المستلزمات التقنية لتنفيذ عمليات البث، والإشهار، والنقل، والبث التلفزي، وتطوير برامج عالية الجودة، التلفزة الرقمية الأرضية،...)

وتعتمد الشركة في تمويلها أساسا على عائدات الإشهار، بحيث أن حصة المشاهدة التي تحظى بها قد مكنتها من تحقيق رقم معاملات مهم مقارنة مع طبيعة سوق الإشهار المغربي، حيث ناهز مبلغ 705 مليون درهم سنة 2015.

ج. وضعية مالية مقلقة

عكست المجامع المحاسبية والمالية ل"صورياد" وضعا ماليا مقلقا بحكم عجز نتيجتها المالية، حيث لم تحقق "صورياد" إلا الخسائر منذ 2008 بسبب عدم قدرة رقم معاملاتها على تغطية مجموع تكاليفها.

إن صندوق رأس المال المتداول للشركة يبقى سلبيا بشكل هيكلي، مما نتج عنه رصيد سلبي لخزينة الشركة منذ 2008.

إن الوضع الصافي لـ"صورياد" يبقى مقلقا بحكم الخسائر المسجلة. وقد قامت "صورياد" بتخفيض رأس مالها سنة 2012 بمبلغ قدره 282,2 مليون درهم لينخفض من 302,4 مليون درهم إلى 20,2 مليون درهم. وعمدت بعد ذلك إلى زيادة في الرأس المال بتحويل الحساب الجاري للشركاء بمبلغ 245,2 مليون درهم وضخ مساهمة نقدية بمبلغ 93,4 مليون درهم، مما أدى إلى رفع رأس مال الشركة من 20,2 مليون درهم إلى 358,7 مليون درهم.

ومنذ سنة 2012 ورغم أن الوضعية الصافية أصبحت تمثل أقل من الربع من رأس المال، الأمر الذي نبهت إليه رسالة مراجع الحسابات الخارجي المؤرخة في أواخر سنة 2014، والتي يخبر من خلالها رئيس "صورياد" بهذه الحالة، فإن التسوية القانونية لهذه الوضعية لم يتم القيام بها بعد، خلافا لما تنص عليه مقتضيات قانون الشركات مجهولة الاسم لا سيما المادة 357 منه.

خامسا. ترويج القطاع السينمائي: تطور الإنتاج وانخفاض في عدد القاعات

يعد الدعم المالي للدولة المصدر الرئيسي لتمويل السينما في المغرب، ويشمل بشكل رئيسي مجال الإنتاج السينمائي، وقاعات السينما وكذلك المهرجانات السينمائية. وقد بلغت المنح المقدمة لقطاع السينما من 2006 إلى 2014 ما قدره 590 مليون درهم.

ورغم التطور الذي عرفه إنتاج الأفلام المغربية، فإن تطور السينما الوطنية يعيقه انخفاض عدد الشاشات التي تقلصت من 141 شاشة سنة 2005 إلى 59 سنة 2014. وفي هذا الإطار، يلاحظ وجود تركيز عال للشاشات على صعيد مركبين سينمائيين اثنين (ميغاراما بالدار البيضاء وبمراكش) بمجموع 23 شاشة، أي ما يمثل 40 في المائة من الشاشات في المغرب.

وعرفت إرادات قاعات السينما انخفاضا هاما وصل إلى 42 في المائة بين سنة 2002 و2014، حيث انتقلت مما يفوق 130 مليون درهم سنة 2002 إلى 74,85 مليون درهم سنة 2014. ولقد عرف ارتياد قاعات السينما من جهته انخفاضا ملموسا حيث انتقل من 2,64 مليون تذكرة سنة 2009 إلى 1,64 مليون 2014، وهو ما يمثل انخفاضا بنسبة 38 في المائة بين هاتين السنتين.

من جهة أخرى، انخفض عدد شركات التوزيع النشطة في قطاع السينما المغربية خلال السنوات الأخيرة بمروره من 129 شركة للتوزيع سنة 2005 إلى تسع (9) شركات سنة 2014.

وتجدر الاشارة الى أن عدد الإنتاجات الخارجية التي صورت بالمغرب عرفت تطورا هاما خلال السنوات الأخيرة، حيث وصلت إلى 38 إنتاجا سنة 2014 (شرائط مطولة وسلاسل تلفزية)، تم إنتاجها من طرف متدخلين من أكثر من 10 جنسيات، بميزانية إجمالية بلغت 1166,31 مليون درهم، مقابل 17 شريطا مطولا أجنبيا سنة 2004 بميزانية إجمالية ناهزت 800 مليون درهم.

وقد سمح الدعم العمومي لقطاع السينما في المغرب برفع الإنتاج الوطني خلال العشرية الأخيرة، إلا أن هذا القطاع يجد صعوبة في الوصول إلى مرحلة النضج التي تمكنه من تقليص اعتماده على الدعم العمومي.

بناء على ما سبق، يوصي المجلس الأعلى للحسابات مختلف المتدخلين في المشهد السمعي البصري الوطني بما يلي:

- **تطبيق مقتضيات القانون رقم 77.03 خصوصا المادة 51 منه، والمتعلقة بإبرام عقود البرامج بين الدولة والشركات الوطنية تحدد فيها الأهداف التي يجب الوصول إليها، والوسائل الواجب تفعيلها وكذا الالتزامات الخاصة التي يجب احترامها؛**
- **اتخاذ الإجراءات اللازمة قصد تسوية الوضعية المالية لشركة "صورياد-القناة الثانية" تطبيقا للقانون المتعلق بالشركات المجهولة الاسم؛**
- **العمل على تقييم الوضعية الحالية للقطب السمعي البصري العمومي من أجل تبني اختيارات مناسبة والتفكير في الخيارات الإستراتيجية الواجب تبنيها من أجل وضع نموذج اقتصادي يتكيف مع خصوصيتها؛**
- **التفكير في وضع منظومة شاملة ومتكاملة في قطاع السينما، تضم الإنتاج والتوزيع والتسويق وكذا التمويل، وتأخذ بعين الاعتبار خصوصيات القطاع بالمغرب.**

II. جواب وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة

(نص مقتضب)

(...).

وإذا كان تقرير المجلس الأعلى للحسابات قد تطرق لمجالين أساسيين من مجالات اشتغال الوزارة، ويتعلق الأمر بقطاع السمعي البصري والقطاع السينمائي، فلأنهما يلتقيان أساسا، على مستوى التمويل، في الاستناد، كل بدرجة معينة، على مداخيل صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني، بالإضافة إلى الميزانية العامة والتحملات المشتركة.

وقد أولت الوزارة أهمية خاصة لترشيد وتطوير وتنمية الموارد المالية الموجهة لهذا القطاع بصفة خاصة، وضمنها صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني، وذلك منذ استحقاق اعتماد الإجراء الاجتماعي سنة 2012 المتمثل في إعفاء الأسر ذات الدخل المحدود من أداء الرسم الذي يمول الصندوق، وما ترتب عن ذلك من تسجيل عجز في مداخيله، حيث عملت الوزارة بمعية القطاعات الحكومية المعنية على معالجة الإشكاليات المرتبطة بذلك وتوفير التمويلات الكافية، ودعم الموارد المالية الموجهة لتنمية القطاع.

وإذا كانت الوزارة تتقدم بجواب تفصيلي عن الملاحظات الواردة في تقرير المجلس الأعلى للحسابات، فقد ارتأينا في هذه الديباجة استعراض أبرز الإجراءات المتعمدة لتطوير القطاع والارتقاء به.

الرؤية الاستراتيجية للقطاع السمعي البصري والسينمائي

تميزت استراتيجية وزارة الاتصال بالنسبة لقطاع السمعي البصري والسينما خلال الفترة الممتدة بين 2012-2016 بسياق وطني وديمقراطي يتسم بالتطلع إلى إعلام عمومي مهني ومسؤول وتنافسي، قائم على معايير الحكامة والجودة والتعددية وتكافؤ الفرص والاستقلالية التحريرية والمبادرة المبدعة، وملتزم بأخلاقيات المهنة كما هو متعارف عليها عالميا.

(...)

وتبقى الكلمة المفتاح في الرؤية التي تسهر الوزارة على أجرأتها هي تحقيق إعلام حر ومسؤول ومبدع وتنافسي ومهني ومنتج من خلال مقاربة تشاركية تعتمد الحكامة الجيدة وتثمن الموارد البشرية. إعلام يعكس التعددية السياسية والثقافية ويخدم الهوية الوطنية وينخرط في التنمية المجتمعية ويواكب التحول السياسي ويعمل على إرساء مبادئ التعدد والتنوع بين مختلف مكونات المجتمع المغربي وروافده مع التركيز على سياسة الانفتاح والتسامح والتفاعل الإيجابي مع مختلف الثقافات والحضارات الإنسانية.

ويمكن تلخيص هذه الرؤية في مجالي السمعي البصري والسينما في العناصر المؤسسة التالية التي تضمنها البرنامج الحكومي 2012-2016:

- الرفع من جودة وحكامة قطاع الاتصال السمعي البصري، وتعزيز تنافسيته ومهنيته وتثمين استقلاليته وتأهيله لكسب رهان التحرير وإنجاح الانتقال الرقمي؛
- الارتقاء بالصناعة السينمائية وتنمية الإنتاج الوطني كما وكيفا وتوسيع ترويجه الداخلي وإشعاعه الخارجي مع تنظيم القطاع وعقلنة تدبيره.

(...)

المجال السمعي البصري

- **اعتماد إطار واضح لمبادئ الخدمة العمومية وقواعدها في إطار احترام الاستقلالية**

تعزيزا لمبدأ الخدمة العمومية، المستندة على حرية التعبير والحق في الخبر وعلى مبدأي الاستقلالية التحريرية وتعددية التعبير عن مختلف تيارات الفكر والرأي، في إطار الضوابط القانونية الجاري بها العمل، عملت وزارة الاتصال على اتخاذ عدد من الإجراءات الهامة الرامية إلى ربح رهان الارتقاء بالمضمون بقنوات السمعي البصري العمومي، جنبا إلى جنب مع ربح رهان جودة الخدمات. وتجلت أولى الإجراءات الهامة في اعتماد دفاتر تحملات جديدة لشركات الاتصال السمعي العمومي، والتي صدرت بالجريدة الرسمية في 22 أكتوبر 2012. وقد ارتكزت دفاتر التحملات الجديدة على خمس مبادئ موجهة أساسية متمثلة في إرساء مبادئ الخدمة العمومية، واعتماد برمجة مرجعية متنوعة وتعددية، وتنويع وتنمية الإنتاج الوطني الداخلي، بالإضافة إلى الارتقاء بالأخلاقيات ونزاهة البرامج، وإرساء آليات الحكامة الجيدة.

(...)

- **تقوية التعددية السياسية**

(...)

- **تعزيز التنوع اللغوي والثقافي**

تم تعزيز دور قناة الأمازيغية بإضافة 7 برامج جديدة (تريفيت، تشلحيت، تمازيغت والعربية)، وتم العمل على إحداث التوازن بين الروافد الثلاث للأمازيغية داخل القناة الأمازيغية، (...).

وبخصوص التنوع المجالي، فإن ما لا يقل عن 12 ربورتاج إخباري يتم إنجازه يوميا على مستوى القناة الثانية، وتشكل مواضيع القرب ما لا يقل عن 14 بالمائة من مجموع النشرات الإخبارية التي يتم بثها على القناة الأولى.

- **تنمية وتثمين الإنتاج الوطني**

تم تحقيق تقدم هام على مستوى تعزيز الإنتاج الوطني عبر اعتماد منظومة طلبات العروض في مجال اللجوء إلى الإنتاج الوطني الخارجي، حيث إنه بعد حوالي سنتين ونصف من إرساء هذا النظام، سُجل استفادة 70 شركة إنتاج من صفقات لإنجاز 160 برنامج بميزانية تقدر ب 620 مليون درهم. علما بأن هذا الإجراء يسهم في إرساء قطاع مُهيكل، وذلك عبر إقرار إلزامية وفاء الشركات بالتزاماتها الضريبية والاجتماعية كشرط أساسي للولوج إلى طلبيات الإنتاج.

(...)

- **إنجاح عملية الانتقال نحو البث التلفزي الرقمي وصيانة السيادة الإعلامية**

تم إنجاح عملية الانتقال نحو البث التلفزي الرقمي، وفاء بالالتزام الدولي للمغرب في سنة 2006 بالانتقال نحو التلفزة الرقمية الأرضية في نطاق UHF في مرحلة أولى في 17 يونيو 2015، ثم بعد ذلك في نطاق VHF في مرحلة ثانية يوم 17 يونيو 2020. (...)

- **تقوية النموذج الاقتصادي لشركات السمعي البصري العمومي**

بهدف توفير الموارد المالية الكفيلة بإنجاح الإصلاحات الجارية وضمان استمرارية الخدمة العمومية، حرصت الوزارة على تحويل ما مجموعه 5.522,15 مليون درهم لفائدة الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة ما بين سنة 2012 إلى غاية منتصف ماي من سنة 2016، وذلك دون احتساب 60 بالمائة من مداخيل رسم النهوض بالمشهد السمعي البصري الوطني التي يتم تحويلها مباشرة للشركة والتي بلغت سنة 2015 ما مجموعه 275.739.383,97 درهم و216.214.125,51 درهم سنة 2016.

(...)

- **تعزيز حكامة الاعلام العمومي عبر تفعيل توصيات هيئات الحكامة والتدقيق وتنزيل ميثاق الحكامة الجيدة للمنشآت العامة**

في إطار تنزيل بنود دفاتر التحملات، تم إرساء لجان الأخلاقيات وكذا لجان انتقاء البرامج على مستوى الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وشركة صورياد القناة الثانية. (...)

- **الارتقاء بأخلاقيات البرامج**

منذ تفعيل دور ووظيفة لجنتي الأخلاقيات في الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وشركة صورياد القناة الثانية، التي نصت على إحداثها دفاتر التحملات الجديدة، تلقت هذه اللجان عددا من الشكايات والمراسلات بخصوص عدد من البرامج والمواد السمعية البصرية التي تبثها القنوات، مما يساعد على تعزيز احترام نزاهة البرامج وأخلاقيات المهنة في الأداء الإعلامي. وتتكون هذين اللجنتين من شخصيات من خارج القنوات.

(...)

- **اعتماد جيل ثان من الإصلاحات التشريعية**

صدر بالجريدة الرسمية الظهير الشريف رقم 1.16.123 بتاريخ 25 غشت 2016 بتنفيذ القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري.

يهدف هذا القانون إلى ملائمة تنظيم واختصاصات الهيأة مع مقتضيات الدستور الجديد بالإضافة إلى تعزيز المكتسبات واستيعاب المستجدات التقنية والتكنولوجية وتكريس استقلالية الهيأة لاسيما في مجال التصدي التلقائي لفرض احترام المتعهدين السمعيين البصريين العموميين والخواص للقوانين والأنظمة المطبقة على قطاع الاتصال السمعي البصري وكذا تعزيز اختصاصات الهيأة لتمكينها من الاضطلاع بوظائفها. (...)

- **دعم الموارد البشرية وتثمينها وإقرار المباراة للولوج إلى الوظيفة**

عملت الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة على تثمين الموارد البشرية العاملة بها، حيث استفاد 351 عاملا برسم سنة 2015 من الترقية بالدرجة و144 عاملا من الترقية بالرتبة. كما تم إقرار المباراة للولوج إلى الوظيفة بالشركة، وقد نظمت الشركة في هذا الإطار برسم سنة 2015 ما مجموعه 10 مباريات لانتقاء 114 عاملا. (...)

مجال السينما

عملت وزارة الاتصال، من خلال مخطط عملها الاستراتيجي في قطاع السينما، على الحفاظ على المكتسبات والانجازات وتنظيم ودعم وعقلنة تدبير قطاع السينما ووضع البنيات التحتية والإجراءات القانونية والترويج الملائم، بما يجعل السينما المغربية مبدعة ومرآة للهوية المغربية ومساهمة في تعزيز القدرة التنافسية والإبداعية، والانتقال من الرصيد الكمي إلى الإنجاز النوعي.

- **تقوية منظومة الدعم المتعلقة بدعم الإنتاج والمهرجانات ورقمنة وتحديث القاعات السينمائية**

تم العمل على تقوية منظومة الدعم المتعلقة بدعم إنتاج الأعمال السينمائية ودعم رقمنة وتحديث وإنشاء القاعات السينمائية، ودعم تنظيم المهرجانات السينمائية. (...)

- **إرساء دعم الأفلام الوثائقية حول التاريخ والثقافة والمجال الصحراوي الحساني**

شكل إطلاق هذا النوع من الدعم بداية لفعل إبداعي حقيقي ينطلق من الإنسان الصحراوي بميزانية تقدر بـ 15 مليون درهم سنويا. (...)

- **إطلاق منظومة التكوين المستمر لفائدة مهنيي القطاع السينمائي والسمعي البصري**

تم إطلاق منظومة التكوين المستمر لفائدة مهنيي القطاع السينمائي وذلك بشراكة مع مؤسسة ISMAC، وقد انطلقت أولى الدورات التكوينية لفائدة مهنيي القطاع بالأقاليم الجنوبية. (...)

- رفع إشعاع السينما المغربية داخل الوطن وخارجه

عملت الوزارة على رفع إشعاع السينما المغربية داخل الوطن وخارجه، وذلك من خلال استفادة أزيد من 52 مهرجانا من الدعم العمومي مما ساهم في خلق دينامية ثقافية وفنية على المستوى الوطني وكذا في الترويج لإشعاع السينما الوطنية على المستوى الدولي. (...)

- **اعتماد نظام مكافأة النسخة الخاصة لجبر الضرر الناتج عن القرصنة**

صدر بالجريدة الرسمية عدد 6263 بتاريخ 9 يونيو 2014 القانون رقم 79.12 يتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بعد أن صادق عليه البرلمان في نفس السنة. ويكتسي هذا القانون، الذي يأتي لتعزيز الترسانة القانونية المتعلقة بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، أهمية كبيرة على اعتبار أنه يهدف إلى جبر الضرر الذي يلحق بالفنانين الذين يتعرضون للقرصنة والمعاناة بسبب هذه الظاهرة، وذلك من خلال اعتماد نظام مكافأة النسخة الخاصة. (...)

وختاما، إذا كان استحضار قطاعي السمعي البصري والسينما من زاوية التمويل التي يُسهم فيها صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني وغيره، فإن العلاقة بين القطاعين صارت تعرف تداخلا أكثر فأكثر بفعل التطورات التكنولوجية.

فإذا كان من المعلوم أن شركات السمعي البصري العمومي تُسهم، على سبيل المثال، في إنتاج وتشجيع الأعمال السينمائية، والقطاع السينمائي يُزود، بدوره، قطاع السمعي البصري بالأعمال الإبداعية الموجهة للبث التلفزي أو عبر باقي آليات الإنتاج، فإن التداخل بين القطاعين صار يصب في خانة أعمق من ذلك وتتجلى أساسا في التقائية الشاشات بفعل التطورات التكنولوجية المتسارعة، مما صار يطرح تحديات جديدة، تستوجب مقاربة متجددة، تعمل وزارة الاتصال على بلورتها من خلال مشروعي قانون إعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي و قانون المتعلق بتنظيم الصناعة السينمائية في أفق إخضاعهما لمسطرة المصادقة في أقرب الآجال.

ولنا كل اليقين بأن العمل المُنجز من طرف المجلس الأعلى للحسابات، عبر الملاحظات التي تضمنها، سيُسهم لا محالة في إطلاق ديناميكية لاستشراف هذه التحديات ومواكبتها وتطوير آليات الاشتغال الملائمة بصددها.

تعقيب وزارة الاتصال على بعض الملاحظات (...) والمتعلقة بتقييم النهوض بالمشهد السمعي البصري الوطني (...)

أولا. الوصاية وتنظيم القطاع السمعي البصري

➢ تنظيم القطاع

- إتاوات استعمال الموجات الراديوكهربائية

أفضت عملية تحرير قطاع الإذاعات بالمغرب إلى الترخيص لعدد من الإذاعات الخاصة والتي استطاعت إغناء المشهد السمعي البصري الوطني وتعزيز التعددية والتنوع الثقافي. إلا أنه وبعد عشر سنوات من عملها، لا زالت هذه الإذاعات الخاصة تواجه صعوبات اقتصادية ومالية من بينها ارتفاع كلفة الإتاوات التي تقوم بأدائها تبعا لقرار وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي رقم 623.08 الصادر في 26 مارس 2008 بتحديد الأتاوى عن الترددات الراديوكهربائية، في مقابل ضعف مواردها المالية التي تؤثر سلبا على قدرتها على القيام بمهام الخدمة العمومية التي تضطلع بها من قبيل الإخبار والحوار السياسي والتعددية.

وقد انطلق القرار الوزاري المذكور، من معطيات مالية تم بناءها على فرضيات مرت عليها حوالي عشر سنوات، وطرأت عليها تحولات كبيرة ومهيكلة أصبحت متجاوزة، ليس إشكالات سوق الإشهار وظهور المنافسة الأجنبية الحادة في هذا المجال. كما أن الأثر المادي لهذه الإتاوات على الموارد، لا يتجاوز مجموعها 12 مليون و271 ألف درهم سنويا.

لهذه الأسباب، تقدمت وزارة الاتصال خلال سنة 2016 بطلب لدى السيد رئيس الحكومة بهدف مراجعة الإتاوات المتعلقة باستعمال الترددات الإذاعية من طرف الإذاعات الخاصة حتى تتمكن من لعب الدور المنوط بها، أخذا بعين الاعتبار العدالة المجالية، وتغطية المناطق النائية، ورفع جانب من العبء المالي على تحملاتها السنوية وذلك على الشكل التالي:

- إقرار مجانية كاملة لاستعمال الترددات الإذاعية بالنسبة للإذاعات الخاصة فيما يتعلق بالأقاليم الجنوبية؛
- تخفيض إتاوات استعمال الترددات الإذاعية ب 70% بالنسبة لباقي جهات المملكة.

ثانيا. المخطط الوطني الانتقالي للتلفزة الرقمية الأرضية

➢ استقبال التلفزة الرقمية الأرضية: تأخر في الحملة التحسيسية وفي تجهيز الأسر المغربية

تم إطلاق حملة تواصلية مكثفة على المستوى التلفزي والإذاعي والصحفي من أجل تحفيز المغاربة على اقتناء أجهزة التحويل، وفي نفس الوقت التعريف بامتيازات وإيجابيات التلفزة الرقمية الأرضية، والتي تتيح إمكانات لعرض أكبر على المستوى الكمي من حيث القنوات وتتيح جودة أكبر على مستوى المضمون، وتتيح تحكم أكبر في كلفة البث وما يرتبط به.

وفي هذا الإطار، نظمت وزارة الاتصال يوم الخميس 30 أبريل 2015 ندوة صحفية بالرباط أشرف خلالها السيد وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة على إعطاء انطلاقة الحملة الإعلامية والتواصلية حول التحسيس بالانتقال إلى التلفزة الرقمية الأرضية، والتعريف بأهميتها وحيثياتها، وكذا تقديم معطيات حول مختلف الإجراءات المتخذة، وكذا التي سيتم إعمالها، لإنجاح ورش الانتقال الرقمي. وفي هذا الإطار تم إنتاج وصلة تلفزية وإذاعية تحسيسية تستهدف عموم المواطنين، لبثها منذ نهاية أبريل 2015على موجات قنوات القطب العمومي والقناة الخاصة "ميدي 1 تيفي" والإذاعات العمومية والخاصة.

إضافة إلى إطلاق حملة تواصلية وتحسيسية موجهة للجمهور الواسع من الأسر وعموم المواطنين، على الدعامات خارج وسائل الإعلام السمعي البصري (صحافة مكتوبة وإلكترونية، اللوحات الاشهارية، المواقع المؤسساتية على الانترنت، ومواقع التواصل الاجتماعي) ابتداء من 10 ماي 2015 بهدف:

- التعريف بالتلفزة الرقمية الأرضية، وإطلاع الجمهور الواسع على المعدات والأجهزة اللازمة لاستقبال برامج التلفزة الرقمية الأرضية؛
- شرح مبدأ وعملية الانتقال إلى البث التلفزي الرقمي الأرضي، وفوائدها على المواطن والاقتصاد الوطني بشكل عام؛
- حث الأسر على الانخراط في هذا المشروع.

استمرت هذه الحملة الإعلامية التواصلية إلى غاية ماي 2016 في مختلف وسائل الإعلام العمومية للتحسيس والتحفيز على الانخراط في إنجاح ورش الانتقال للبث التلفزي الرقمي الأرضي.

وتهدف هذه الحملة الإعلامية والتواصلية، التي تشمل مختلف وسائل الإعلام، إلى إطلاع الجمهور الواسع على المعدات والأجهزة اللازمة لاستقبال البث التلفزي الرقمي الأرضي، وكذا شرح عملية الانتقال إلى البث التلفزي الرقمي الأرضي، لحث الأسر المغربية على الانخراط في هذا المشروع الوطني الاستراتيجي. كما تم إطلاق قوافل تواصلية للتحسيس بالانتقال إلى التلفزة الرقمية الأرضية عبر مختلف المدن المغربية، بهدف تحسيس الرأي العام بهذا الانتقال، وتعريف المواطنين بآليات وطرق استخدام واستقبال التلفزة الرقمية الأرضية. وقد غطت هذه القوافل الوطنية التواصلية حول التلفزة الرقمية الأرضية 109 منطقة (مدن، قرى، أسواق أسبوعية).

وفي إطار هذه الحملة التحسيسية، تم وضع رقم أخضر للإجابة عن تساؤلات المواطنين حول تشغيل نظام التلفزة الرقمية الأرضية حيث تم استقبال 2400 مكالمة 12% منها حول مدى ضرورة التوفر على جهاز الاستقبال وتاريخ إيقاف البث التناظري وكيفية تشغيل جهاز الاستقبال وثمن جهاز الاستقبال وأماكن بيع أجهزة الاستقبال.

كما أظهرت الدراسة التي قامت بها الوزارة والمتعلقة بتقييم البرامج التلفزية برسم سنة 2015 أن 81 في المائة من المستجوبين يقرون أنهم عاينوا الحملة التواصلية حول التلفزيون الرقمي الأرضي.

- كما أكدت الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة أن الحملة التحسيسية كانت جد ناجحة وأن مدة 47 يوما كانت كافية لتحسيس الأسر المغربية بهذا الانتقال.
- لتزويد السوق بأجهزة الاستقبال تم توقيع اتفاق بتاريخ 7 أبريل 2015 بين وزارة الاتصال وثلاث مجموعات وطنية مستوردة للأجهزة المستقبلة للبث التلفزي الرقمي الأرضي الحاملة للعلامة المغربية.

كان هدف الاتفاق مواكبة تنزيل المخطط الوطني للانتقال إلى التلفزة الرقمية الأرضية عبر ضمان توفير أجهزة الاستقبال المتعلقة بالتلفزة الرقمية الأرضية في الأسواق المغربية، بأثمنة مناسبة، في أفق إنهاء البث التلفزي التناظري الأرضي. وللإشارة فإن الوزارة لم يكن لها أن تختار الاستيراد أو الانتاج المحلي بحكم انفتاح السوق الوطنية باعتبار أن تزويد السوق مرتبط بسعر التكلفة أساسا، حيث لم يمكن النقاش والاجتماعات التي بادرت إليها الوزارة مع منتجي الأجهزة والمكونات الإلكترونية وطنيا من إرساء عملية إنتاج أجهزة الاستقبال محليا، وذلك بالنظر إلى الكلفة المرتفعة وثمن البيع الذي يجب أن يكون أيضا في متناول الشرائح الاجتماعية ذات الدخول المحدود والمتوسط.

وفي إطار مواكبة هذه العملية صدر قرار وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 1251.10 بتاريخ 15 أبريل 2010 بإقرار وبإجبارية تطبيق معيار مغربي يمنع استيراد الأجهزة التلفزية الغير المتوفرة على أجهزة الاستقبال الرقمية، كما صدر المعيار المغربي رقم 06.9.071 المتعلق بأجهزة الاستقبال والتحويل سنة 2015.

وبتاريخ 17 يونيو 2015 في الساعة 00 :01 بالتوقيت المحلي، أوقف المغرب البث التلفزي التناظري وفقاً لاتفاقية جنيف للاتحاد الدولي للاتصالات، حيث تعبأت فرق المديرية العامة للاتصال السمعي البصري يومي 16 و17 يونيو 2015، بتعاون وثيق مع متعهدين الاتصال السمعي البصري الوطني، بتتبع استكمال إيقاف بث محطات البث التلفزي التناظري المشغل على موجة UHF.

وقد همت هذه العملية كل المحطات التلفزية UHF ذات القوة الكبيرة، المتوسطة والضعيفة، الموجودة على مقربة من المناطق الحدودية والساحلية (المتوسطية والأطلسية)؛ حيث لم يعد ممكناً استقبال الخدمات التلفزية للقناة الثانية و"ميدي 1 تي في" في تلك المناطق إلا عبر التلفزة الرقمية الأرضية طبقاً للمادة 8.12 من نفس الاتفاقية.

للإشارة، فبهذه العملية تكون المملكة المغربية البلد الوحيد من جنوب المتوسط الذي التزم بموعد 17 يونيو 2015 المقرر بالنسبة لأوروبا وإفريقيا والشرق الأوسط وفقاً لاتفاقية جنيف الإقليمية للاتحاد الدولي للاتصالات 2006.وقد أشاد الاتحاد الدولي للاتصالات بهذا الانجاز.

ثالثا. تمويل المشهد السمعي البصري الوطني

1. صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني والإعلانات والنشر العمومي

➢ كثرة المستفيدين وانخفاض في الموارد

نصت المادة 44 من القانون المالي للسنة المالية 1996-1997 كما تم تتميمها على أنه رغبة في التمكن من ضبط حسابات العمليات المرتبطة بالنهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني، يحدث، ابتداء من فاتح يوليوز 1996، حساب مرصد لأمور خصوصية يسمى "صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني" والذي أصبح منذ 31 دجنبر 2012 يسمى "صندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني وبالإعلانات وبالنشر العمومي "ويكون الوزير المكلف بالاتصال هو الآمر بقبض موارده وصرف نفقاته.

ويتضمن هذا الحساب في الجانب الدائن:

- 40% من حصيلة ضريبة النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني؛

- الإعانات المالية ومخصصات رأس المال وأموال المساعدة الممنوحة للأجهزة الوطنية للإذاعة وإنتاج الأعمال السمعية البصرية؛
- الموارد المتفرقة؛
- المبالغ المؤداة من طرف الإدارات العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية والمحاكم مقابل الإعلانات والنشر؛
- المبالغ المدفوعة من الميزانية العامة.
- وفي الجانب المدين:
- النفقات المتعلقة بالدراسات العامة والحملات التواصلية؛
- النفقات المتعلقة بالعمليات التالية، وفق الشروط والمساطر المحددة بنص تنظيمي:
- دعم شركات الإنتاج الوطني للأعمال السمعية البصرية والسينما؛
- دعم الإنتاج الأجنبي بالمغرب للأعمال السمعية البصرية والسينما؛
- دعم رقمنة وتحديث وإنشاء القاعات السينمائية؛
- دعم المهرجانات السينمائية.
- المبالغ المرجعة من الأموال المقيدة في الحساب بغير حق؛
- النفقات المتعلقة بالإعلانات والنشر التي تقوم بها الإدارات العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية والمحاكم وفق الشروط والمساطر والآجال المحددة بنص تنظيمي.

➢ توسيع دعم الصندوق إلى أنشطة أخرى ومستفيدين آخرين

لقد اندرج التعديل المتعلق بإضافة "المبالغ المؤداة من طرف الإدارات العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية والمحاكم مقابل الإعلانات والنشر" في الجانب الدائن من الصندوق، وكذا "النفقات المتعلقة بالإعلانات والنشر التي تقوم بها الإدارات العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية والمحاكم" في الجانب المدين، في إطار تصور وضعته وزارة الاتصال بهدف مساعدة الصحف الوطنية على استخلاص مستحقاتها عن نشر الإعلانات، وذلك بإعادة تنظيم سعرها وطريقة الاستفادة منها، حيث قامت الوزارة في هذا الصدد باستصدار مرسوم تفويض السلطة لوزير الاتصال لتحديد ثمن الإعلانات وكذا استصدار قرار لتحديد تعريفة الإعلانات. والوزارة الآن بصدد إعداد مشروع مرسوم يهدف إلى تنظيم الإعلانات وذلك طبقا للفقرة الأخيرة من التعديل الوارد في المادة 21 المكررة من قانون المالية لسنة 2013.

وبناء على ذلك، فإن الصندوق هو فقط مجرد وعاء لاستقبال الموارد المالية المترتبة على نشر الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية خلال السنة المنصرمة، والمحولة له من طرف الإدارات والمؤسسات العمومية والشبه عمومية والجماعات المحلية والمحاكم قبل نهاية كل سنة مالية. وفق هذا التصور يستوجب على وزارة الاتصال صرف مستحقات نشر الإعلانات للمطبوعات الدورية والصحف الإلكترونية المرخص لها، بعد الإدلاء بالوثائق التي تثبت حصول النشر في الآجال القانونية.

➢ تدبير موارد الصندوق

تم سنة 2008 إعداد تقرير على مستوى مصالح وزارة الاتصال حول تحسين تحصيل رسم النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني، حيث شمل هذا التقرير أيضا الرسم على الإشهار بالإذاعة والتلفزة وقد تضمن التقرير وضعية مداخيل الرسم قبل سنة 2005 ووضعيتها بعد 2005 وكذا توصيات واقتراحات حول تحصيل الرسمين المكونان لصندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني وبالإعلانات وبالنشر العمومي.

وبعد مطالبات الوزارة للمكتب تم الاتفاق على إصدار وضعية التحصيل المفصلة شهريا انطلاقا من البرامج المحاسباتي للمكتب وقد بدأ العمل بهذا الاجراء في شهر ابريل 2016. وبذلك فإن شهادات الموارد التي تتوصل بها الوزارة من تاريخه أصبحت تحتوي على المبالغ المحصلة بحسب الجهاز المكلف بالاستخلاص وبحسب الشهر المعني، والتي تستغلها الوزارة لإصدار أوامر المداخيل.

كما قامت الوزارة بتنسيق مع مصالح الخازن الوزاري خلال سنة 2016 بإعداد وضعيات تلخص جميع تصاريح مداخيل رسم النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني مفصلة بحسب الشهر المعني والجهاز المكلف بالاستخلاص وذلك بالنسبة لسنتي 2015-2016.

في إطار المجهودات التي تقوم بها الوزارة لتحسين الأداء والتدبير الميزانياتي والمحاسباتي لصندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري والإعلانات والنشر، وأمام الإمكانيات المحدودة للوزارة وانعكاسات ذلك على عملية تتبع مداخيل الصندوق، تجدر الإشارة إلى المعطيات التالية:

منذ نهاية السنة المالية 2014 انخرطت الوزارة بشكل كبير في عملية تحسين أداء تدبير الصندوق وذلك عن طريق:

- تسديد المكتب الوطني للماء والكهرباء لمتأخراته المتعلقة بإعادة تحويل مداخيل رسم النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني، واكتتاب تصاريح الموارد. وقد اسفرت هذه العملية، إلى غاية اليوم إلى بداية تحويل المكتب الوطني للماء والكهرباء لمتأخراته في أفق المطابقة المحاسباتية.
- توظيف وتكوين أطر جديدة برسم سنة 2016 في مصلحة الميزانية والمحاسبة، في أفق هيكلة تدبير الوزارة للصندوق النهوض بالفضاء السمعي البصري والإعلانات والنشر.
- المتابعة عن قرب لعملية تحصيل الموارد المهمة وخاصة المتعلقة بالمكتب الوطني للماء والكهرباء. وبهذا الصدد، تم إصدار أمرين بالمداخيل لأول مرة بمبادرة من الوزارة تطبيقا للنصوص الجاري بها العمل، الأول خلال شهر يوليوز 2015 بمبلغ 87 مليون و937 ألف و631 درهم و74 سنتيما، والثاني خلال شهر نونبر من نفس السنة بمبلغ 62 مليون و812 ألف و594 درهم و10 سنتيما.

كما تجدر الإشارة إلى أن المكتب الوطني للماء والكهرباء قد قام ولأول مرة في أبريل 2016 باكتتاب التصريح بموارده وفق النموذج المعمول به، وذلك بعد متابعة كل من وزارة الاتصال والمصالح المختصة للخازن الوزاري.

تقوم الوزارة بتنسيق مع الخازن الوزاري منذ أواخر 2016 بإعداد قوائم بالزيادات المطبقة على الأجهزة المكلفة بالاستخلاص عن التأخير في آجال تحويلات رسم النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني وذلك برسم سنتي 2015 و 2016، حيث توصلت الوزارة من الخازن الوزاري، الذي يعود له اختصاص تصفية هذه الزيادات، بالقوائم المذكورة، حيث قامت على إثرها الوزارة باحتساب مبالغ هذه الزيادات، وإعداد رسائل ستوجه إلى الأجهزة المعنية بهدف إخبارها بهذه الزيادات وحثها على احترام الآجال المنصوص عليها في النصوص القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل، وذلك في أفق إصدار أوامر مداخيل تخص هذه الزيادات بعد التوصل بقوائم التصفية (état de liquidation des majorations de retard)

2. الإشهار السمعي البصري

➢ غياب دراسة حول قطاع الإشهار السمعي البصري

نظرا لأولوية الورش القانوني للقطاع فقد انخرطت الوزارة في مرحلة أولى، وبمناسبة مراجعة قوانين الصحافة والنشر، في إدراج بعض المقتضيات الخاصة بالإشهار في الصحافة المكتوبة إلى جانب مقتضيات تهم المهن المرتبطة بالصحافة (الطباعة والتوزيع). بالإضافة إلى هذا، عملت الوزارة على تعديل القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري عبر إدراج مقتضيات خاصة بالإشهار وتهم بالأساس منع الإشهار المسيء للمرأة والإعلانات الإشهارية التي تحرض على مختلف أنواع الميز والتي تعرض السلامة الذهنية والجسمية والأخلاقية للأطفال والمراهقين للخطر وكذا الإشهار الذي يروج لأي منتوج أو خدمة مضرة لصحة الأشخاص.

وفي نفس الإطار، ورغبة منها في التعريف بقطاع الإشهار قامت لجنة التعليم والثقافة والاتصال بمجلس النواب بشراكة مع وزارة الاتصال، ببرمجة اجتماع بتاريخ 11 يونيو 2014 من أجل مناقشة موضوع الإشهار وتقييم مدى استجابة ما يبث على القنوات التلفزيونية من برامج لمضامين دفاتر التحملات وكذا تدارس ما يتداول بشأن قانون الاتصال السمعي البصري. وبهذه بالمناسبة، عملت الوزارة على إعداد عرض ووثيقة مرجعية حول وضعية الإشهار بالمغرب الهدف منهما إبراز التطور والانتعاش الذي عرفه القطاع بالنظر إلى قيمة المداخل الإشهارية التي حققها وذلك بتقديم إحصائيات وأرقام ورسوم بيانية في الموضوع.

وبالموازاة مع ذلك عملت الوزارة على وضع الأسس والبنيات لإطلاق دراسة تتعلق بقطاع الإشهار عبر محطة أولى عن طريق إشراك المؤسسة التشريعية حيث تم عقد لقاء دراسي بمجلس النواب بمبادرة من فرق الأغلبية بمجلس النواب بتاريخ 10 يونيو 2015، تمحور حول: "قطاع الإشهار في المغرب: بين واقع الممارسة وآفاق التطوير". توخى اللقاء تشخيص واقع الممارسة الإشهارية في المغرب والوقوف على أهم المقتضيات القانونية المنظمة لقطاع الإشهار وكذا الانفتاح على المهنيين والفاعلين لتدارس واقع الإشهار بالمغرب وبلورة رؤى وتوصيات في اتجاه تطوير المنظومة القانونية للإشهار. وقد شارك في هذا اللقاء إلى جانب نواب الأمة وممثلو وزارة الاتصال، مجموعة من الفاعلين في المجال من ممثلين لهيئات ومنظمات ذات صلة. وقد أسفر هذا اللقاء الدراسي على توافق حول تشخيص أولي لواقع قطاع الإشهار بالمغرب.

كما عملت الوزارة في استراتيجيتها الرامية إلى تأهيل قطاع الإشهار على عقد مجموعة من اللقاءات مع المهنيين للتباحث حول موضوع تأهيل الرأسمال البشري العامل في القطاع وذلك باقتراح إحداث شعبة للتكوين في مهن الإشهار ضمن المعهد العالي لمهن الاتصال السمعي البصري والسينما (ISMAC).

وستقوم وزارة الاتصال في محطة ثانية، بإطلاق دراسة حول قطاع الإشهار ببلادنا في غضون سنة 2017.

رابعا. الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري

1. القطب السمعي البصري العمومي: في انتظار التجسيد منذ سنة 2006

نشير هنا إلى أن مصطلح القطب العمومي يبقى تقنيا، ولم يرد في أي نص قانوني أو تنظيمي خاص بقطاع السمعي البصري.

2. الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة

ب. العقد البرنامج للفترة 2009-2011

➢ عدم وثوقية توقعات الميزانية

إن الأمر مرتبط أساسا بضرورة الحفاظ على مهمة المرفق العام الموكول إلى الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، وذلك من خلال ضمان حق جميع الأسر المغربية في الاستفادة من خدمات السمعي البصري، وخصوصا تلك التي لم تتح لها إمكانية الحصول على أجهزة الإرسال الرقمية في وقتها، حيث كان لابد من الاستمرار في الاستثمارات المرتبطة بصيانة شبكة الإرسال التناظري ضمانا لاستمرارية المرفق العام.

وبالرجوع إلى محاضر المجلس الإداري للشركة وإلى التقارير السنوية، يلاحظ أنه تمت الإشارة إلى أن معدل التغطية الخاص بالتلفزة الرقمية قارب 85%، مقارنة مع الدول الأوروبية، فالحصيلة جد مشرفة، إلا أن تجديد تجهيزات الإرسال التناظري يبقى إلزاميا باعتبار أن 7% من الساكنة لا تتوفر على أجهزة الاستقبال بالأقمار الاصطناعية، وبالتالي تبقى عرضة لانقطاع الخدمات في حالة التخلي عن التغطية التناظرية.

وبالرجوع إلى سياق تلك المرحلة، وجب التذكير بأن التغطية الرقمية كانت تستوجب التخلي عن الإرسال التناظري في أفق 2015 بالنسبة ل UHF و2020 بالنسبة ل VHF تنفيذا لتوصيات المنظمة الدولية للاتصالات (UIT)، الشيء الذي استوجب الاستمرار في إخضاع هذا النوع من الإرسال للصيانة وعند الضرورة القيام باستثمارات، وذلك ضمانا لاستمرارية المرفق العام.

ج. ملاحظات أخرى

➢ عدم مسك محاسبة تحليلية

قامت الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة منذ سنة 2015 بإدخال العمل بنظام المحاسبة التحليلية على أساس الأهداف التالية:

- الاستجابة للالتزامات المحاسبية؛
- تعزيز مصداقية المعلومات المحاسبية؛
- الاستجابة لتحفظات مندوب الحسابات (commissaire aux comptes)؛
- التوفر على معطيات تمكن من تقييم الكلفة المباشرة وغير المباشرة لإنتاج البرامج.
- يتمحور مشروع إدخال العمل بنظام المحاسبة التحليلية بالشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة حول ثلاث محاور:
- محور التنظيم (تجميع المعطيات المتعلقة بالموارد البشرية والمالية والتقنية المرصودة لعملية الإنتاج الداخلي)؛
- محور المحاسبة (تصفية الرصيد المحاسباتي بهدف التأكد من توافق المعطيات المحاسباتية مع الرصيد الوثائقي للبرامج)؛
- محور طرق التقييم (تقييم كلفة الموارد البشرية المرصودة للإنتاج الداخلي على أساس احتساب عدد أيام العمل المحقق لكل إنتاج. أما بالنسبة للوسائل التقنية، فيتم تقييمها على أساس تدهور القيمة الاقتصادية لوسائل وتجهيزات الإنتاج المعنية.

➢ تأخر في إحداث القناة البرلمانية والقناة المخصصة للأسرة والطفل

على الرغم من التنوع الملحوظ الذي عرفه المشهد السمعي البصري ببلادنا خلال السنوات الأخيرة، سواء على مستوى العرض السمعي البصري العمومي أو الخاص، إلا أن الصورة التي يتلقاها المشاهد المغربي عن أشغال المؤسسة التشريعية تبقى منحصرة في النقل الأسبوعي المباشر لجلسات الأسئلة الشفوية التي تقدمها القناة الأولى في إطار مهام المرفق العام المنوطة بها، أو من خلال بعض البرامج الظرفية المخصصة للبرلمان. لذلك، فإن إحداث قناة برلمانية مشروع يستجيب لضرورة ديموقراطية ومواطنة، من شأنه أن يساهم في إشعاع المؤسسة البرلمانية من خلال متابعة مختلف أنشطتها وأيضا في تعميق الحوار والنقاش العموميين. كما أن شأنه أن تساهم أيضا في التقريب والإخبار عن أشغال المؤسسة التشريعية إلى عموم المواطنين، ويمكنها من آلية عصرية، منفتحة وجديدة للاتصال والتواصل وكذلك لتكوين المواطنين حول مختلف أوجه الحياة العامة.

إن الإطار القانوني الحالي للاتصال السمعي البصري خاضع لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.16.123 بتاريخ 25 غشت 2016 بتنفيذ القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، وكذا الظهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 7 يناير 2005 القاضي بتنفيذ القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتتميمه. وبالنظر لهذه النصوص، فإن الإطار القانوني الحالي يجب ملائمته لإحداث قناة برلمانية.

وبناء على ذلك، فإن إحداث قناة برلمانية يتطلب وضع إطار قانوني جديد خاص بها، على غرار ما هو معمول به في تجارب مقارنة مثل التجربة الفرنسية على سبيل المثال. نص قانوني خاص يحترم استقلالية السلطة التشريعية وخصوصية الغرفتين المكونتين للبرلمان، ويضع الشروط التي ستحدث في ظلها هذه القناة، كما يحدد الجوانب التقنية والمالية والتنظيمية لإحداثها، بناء على مبدأ فصل السلط ومبدأ الاستقلالية الإدارية والمالية للبرلمان، مما يعني أن مراقبة القناة، برمجتها، وتدبير عملية الإنتاج، بما في ذلك تجهيز القناة بكل الوسائل اللوجستيكية والبشرية، لا يمكن أن يكون إلا من اختصاص البرلمان.

نصت المادة 7 من دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة للفترة المتعلقة بالخدمات التعاقدية، على أنه يمكن للشركة أن تبرم، تحت إشراف السلطة الحكومية المكلفة بالاتصال، اتفاقات مع السلطة التشريعية والسلطة الحكومية المكلفة بالعلاقة مع البرلمان، تضع بموجبها الشركة رهن إشارة البرلمان الوسائل التقنية اللازمة (استغلال شبكة البث) التي تمكنه من إنشاء قناة تعنى بالحياة البرلمانية طبقا للقانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري. يكون الخط التحريري وضبط وتقنين القناة تحت المسؤولية الحصرية للبرلمان.

بصفة عامة، فإن إحداث "القناة البرلمانية" هو من صلاحية البرلمان، مع تفويض تدبير جانب بثها التقني للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة بمقتضى الاتفاقية المنصوص عليها في المادة 7 المذكورة.

أما بخصوص قناة الأسرة والطفل، فستواكب الوزارة عملية انطلاقها بعد التوقيع على العقد البرنامج الجديد بين الدولة والشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة بشراكة مع وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية. وقد اقترحت الوزارة، في إطار إعداد مشروع المالية لسنة 2017، دعما ماليا إضافيا لفائدة الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة حتى تتمكن من إطلاق القناتين في أقرب الآجال.

➢ الاعتماد المتزايد على المنح المقدمة من طرف الدولة

تدارس المجلس الإداري للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة المنعقد خلال شهر أبريل 2016 خطة جديدة للتسويق للشركة وتمت المصادقة عليها من طرف المجلس. هذه الخطة الجديدة للتسويق تتضمن توجهات تخص أسواق جديدة من حيث البرمجة الإشهارية وتحسين رقم المعاملات المتعلق بها والرفع من مواردها خارج إطار المنح المقدمة من طرف الدولة وهو جهد ذاتي للشركة غير أن هذا العمل يبقى محدودا بالنظر لوضعية سوق الإشهار وتركيبته التسويقية.

➢ تعطيل دينامية إبرام عقود البرامج منذ سنة 2012

لقد شكل ورش تأهيل القطاع السمعي البصري العمومي ببلادنا، أحد أولويات وزارة الاتصال، وذلك إدراكا منها لأهميته كأداة استراتيجية للتنمية الاقتصادية، حيث ركزت استراتيجيتها في هذا المجال، على مواصلة العمل في إطار مخطط يهدف إلى إنجاز عدد من المشاريع تهم تأهيل هذا القطاع وتمكن متعهدي السمعي البصري العمومي من القيام بمهام المرفق العام المنوطة بهم.

وفي إطار الإعداد لعقود البرامج المقبلة لكل من الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وشركة صورياد القناة الثانية، قامت الوزارة بتعاون مع وزارة الاقتصاد والمالية بإعداد ورقة توجيهية كأرضية لإعداد العقود البرامج الجديدة لهاتين الشركتين، وقد صادق عليها المجلس الإداري للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة بتاريخ 29 نونبر 2012، وتتمثل أهم معالم الورقة التوجيهية في النقط التالية:

- ضمانا للتنفيذ الناجح لأحكام دفاتر التحملات للإسهام في تقوية المشهد السمعي البصري الوطني؛
- وضع خطة معقلنة والتحكم في النفقات وذلك من أجل تقوية الترشيد والانتاجية والتنافسية وتنمية مقاربة النتيجة والتحكم في التكلفة؛
- الرفع من الحكامة من أجل تحسين المستوى التنظيمي وتقوية الهياكل المالية للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة؛
- التتبع المستمر لتنفيذ مقتضيات العقد البرنامج.

ومنذ شهر دجنبر 2012، بعد أسبوعين من مصادقة المجلس الإداري للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة على ورقة توجيهية دعت وزارة الاتصال الأطراف المعنية لعقد أول اجتماع تحضيري للعقد البرنامج الجديد بين الدولة والشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة. ومنذ ذلك التاريخ، قامت الوزارة بتوجيه عدد من المراسلات التذكيرية بهدف التسريع بوثيرة إعداد العقد البرنامج الجديد.

وبناء على ذلك، تم إعداد مشروع عقد برنامج أولي، حيث أبدت الوزارة خلال الاجتماعات التي تلت ذلك ملاحظاتها حوله في اتجاه تعزيز الترشيد واعتماد مبدأ التدرج كما أبدت وزارة الاقتصاد والمالية ملاحظاتها حول المشروع.

وبعد تبادل المراسلات، تم تقديم مشروع العقد البرنامج الجديد بين الدولة والشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة برسم سنوات 2016-2018 خلال اجتماع اللجنة الموسعة المكلفة بتتبع هذا المشروع المنعقد بمقر مديرية المنشآت العامة والخوصصة بوزارة الاقتصاد والمالية بتاريخ 10 فبراير 2016، في أفق إنهاء عملية صياغته وإعداده للتوقيع. واستنادا لدليل التعاقد بين الدولة والمؤسسات والشركات العمومية التي وضعته وزارة الاقتصاد والمالية، توكل مهمة تقييم وتتبع تنفيذ مقتضيات هذا العقد البرنامج ل "لجنة المتابعة" تحت رئاسة وزارة الاقتصاد والمالية وتضم ممثلين عن الموقعين على العقد. ويمكن للجنة، خلال الفترة التي يشملها العقد البرنامج، وفي حالة وقوع أحداث قاهرة تغير الفرضيات القانونية والاقتصادية والتقنية والمحاسبية والمالية المستخدمة في صياغة العقد، أن تجتمع بدعوة من رئيسها أو بمبادرة من الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، لدراسة الوضع واقتراح تعديل العقد.

وقد احترمت مقتضيات مشروع العقد البرنامج المبادئ الأساسية الأربعة المنصوص عليها في الورقة التوجيهية العامة من أجل إبرام عقد برنامج جديد للشركة والمتعلقة بتنفيذ مقتضيات دفتر التحملات وترشيد النفقات وتحسين الحكامة وحسن التدبير وانتظام آلية التتبع، حيث تضمنت مقدمة مشروع العقد البرنامج بين الدولة والشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة التركيز على المقاربة الديناميكية التي تنهجها الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، في تنفيذ مشاريعها والمبنية على أساس منطق النتائج في تطوير الإنتاجية الداخلية والخارجية.

3. القناة الثانية - صورياد

ب. تجهيزات قديمة وتمويل شبه حصري من مداخيل الإشهار

بخصوص الملاحظة المتعلقة بقدم التجهيزات المستعملة من طرف شركة صورياد، نذكر هنا أن منتوجها السمعي البصري حافظ على جودته ومستواه وخير دليل على ذلك اعتماد شركة صورياد على تمويل شبه حصري من مداخيل الإشهار نظرا لارتفاع حصة المشاهدة التي تحظى بها.

ج. وضعية مالية مقلقة

بالنسبة لشركة صورياد القناة الثانية، فقد أوصى الجمع العام الاستثنائي للشركة المنعقد بتاريخ 26 يونيو 2014، باستمرارية الشركة مع الإلزامية القانونية بالرفع من رأسمالها في أجل أقصاه 31 دجنبر 2016. وتجدر الإشارة في هذا الصدد، إلى أنه خلال اجتماع لجنة الاستراتيجية والاستثمار لشركة صورياد القناة الثانية المنعقد بتاريخ 08 نونبر 2016 تمت مناقشة النقطة برأسمال الشركة، وذلك على ضوء الوضعية المحاسباتية الصافية، حيث أوصت اللجنة بالعمل على إعادة التوازن المالي للشركة دون إغفال الاستثمارات وتجديد التجهيزات القديمة.

رابعا. ترويج القطاع السينمائي: تطور الإنتاج وانخفاض في عدد القاعات

تجدر الإشارة أن الوزارة نظمت بشراكة مع المركز السينمائي المغربي ومهنيي القطاع السينمائي ببلادنا المناظرة الوطنية حول السينما من 16 إلى 18 أكتوبر 2012 تحت الرعاية السامية لصاحب الجلالة والتي توجت بتأسيس لجنة علمية، تضم ممثلين عن المهنيين بالإضافة إلى خبراء .كلفت هذه اللجنة بإعداد "كتاب أبيض حول السينما المغربية" وعهد لها بصياغة تصور استراتيجي لتنمية قطاع السينما المغربية يتضمن تشخيص الوضع الحالي والبحث عن الآفاق الممكنة لتطوير السينما الوطنية وسط أوضاع تتسم بتحديات متنامية حيث نظمت اللجنة برنامجا مكثفا للإنصات لكافة الفعاليات المعنية بالقطاع أو المتدخلة فيه بشكل أو بآخر.

أسفر عمل اللجنة على وضع 126 توصية ركزت على دعم السينما الوطنية من خلال عدة إجراءات أهمها ربط منح الدعم بمنجزات وقدرات الشركات، وتشجيع الفيلم الامازيغي والحساني، وتطوير السيناريو وربطه بالأدب المغربي، إلى جانب إجراءات مرتبطة بتشجيع الانتاجات الأجنبية في المغرب والإنتاج المشترك. ويشكل الكتاب الأبيض أرضية صلبة للسياسات العمومية في قطاع السينما، حيث تم الاعتماد على توصياته في إعداد برنامج عمل المركز السينمائي المغربي 2014-2016 الذي تمت المصادقة عليه في اجتماع المجلس الإداري للمركز في دورة نونبر 2013.

كما عملت الوزارة، بالإضافة إلى ما أنجز في إطار تقوية منظومة الدعم المتعلقة بدعم إنتاج الأعمال السينمائية ودعم رقمنة وتحديث وإنشاء القاعات السينمائية، ودعم تنظيم المهرجانات السينمائية، على إعادة النظر في القوانين التشريعية والتنظيمية المتعلقة بقطاع السينما، وذلك من خلال استكمال الاشتغال على مسودتي قانون إعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي والقانون المتعلق بتنظيم الصناعة السينمائية، في أفق إخضاعهما لمسطرة المصادقة بعد استكمال المشاورات مع مهنيي القطاع.

وبالنظر للتحديات التي يعرفها قطاع استغلال القاعات عملت الوزارة على اقتراح إجراءات مالية تهدف إلى إعفاء القاعات السينمائية من تطبيق الضريبة على القيمة المضافة على التذاكر وإحداث رسم على برمجيات السينما والأفلام التي تعرض على شبكة الأنترنيت والموجهة للجمهور المغربي عن طريق فاعلي الاتصالات الوطنيين.

وبالرجوع إلى واقع القاعات السينمائية الذي يتجلى في عدم مواكبتها التطور الحاصل على مستوى إنتاج الأفلام السينمائية المغربية وانطلاقا من المعطيات التي سجلها القطاع، يتجه اهتمام الوزارة إلى دعم تحديث القاعات السينمائية مع مواصلة دعم الرقمنة، وذلك لتشجيع أرباب القاعات وضمان استمرارية اشتغالهم في مجال العرض السينمائي مع العمل على الرفع من الغلاف المالي المخصص لدعم رقمنة وتحديث وإنشاء القاعات السينمائية.